

المقنعة

[841] [13] مختصر كتاب إجارة بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب كتبه فلان بن فلان لفلان بن فلان في صحة من عقله وبدنه، وجواز من أمره، طائعا غير مكره، لا يولى على مثله: إني (1) آجرتك الدار التي بموضع كذا من موضع كذا من قبيلة كذا، وأحد حدود جماعة هذه الدار ينتهي إلى كذا، والحد الثاني والثالث والرابع. ينتهي إلى كذا، آجرتك جميع هذه الدار بأرضها، وبناؤها، ومرافقها اثني عشر شهرا، أول هذه الشهور شهر كذا من سنة كذا، وآخرها كذا وكذا من شهر كذا من سنة كذا، بكذا وكذا دينارا مثاقيل وازنة جيادا، ودفعت إلي هذه الدنانير كلها وافية، وبرعت إلي منها، ودفعت إليك هذه الدار الموصوفة في هذا الكتاب في هلال شهر كذا من سنة كذا بعد ما عرفت أنا وأنت جميع ما فيها ولها من بناء وحق، ووقفنا عليه، فهي بيدك بهذا الكراء إلى انقضاء هذه المدة الموصوفة في هذا الكتاب، تسكنها بنفسك وأهلك وغيرهم، وتسكنها من شئت، وليس لك أن تسكنها حدادا، ولا قصارا، ولا طحانا بدابة، ولا سكنى تضر بالبناء، ودفعتها إليك، وقبضتها مني على هذه الشروط الموصوفة في هذا الكتاب. شهد الشهود المسمون فيه على إقرار فلان بن فلان وفلان بن فلان بجميع ما ضمنه بعد أن قرئ عليهما، وأقرا بفهمه ومعرفته في صحة منهما وجواز أمر. وذلك في شهر كذا من سنة كذا. وإن كانت الإجارة بورق فليذكر بنوعه. وإن كانت الإجارة للطحن، أو القصارة، أو عمل الحديد لم يستثن إن شاء الله لما قدمناه، وجاز ذكره في الكتاب للاستيثاق.

(1) في ألف، ب، ج: " إني ".